مقومات النظام السياسي والدستوري البرلماني للمملكة المتحدة

م.م. محمد جاسم محمد

تدريسي / كلية العلوم السياسية / جامعة النهرين

الملخص:

تعد المملكة المتحدة دولة فريدة، فهي ليس لديها دستور رسمي مكتوب موحد، بدلاً من ذلك ، يقوم على سلسلة من الوثائق التاريخية والأساليب السياسية والقانونية التقليدية ، والمعروفة مجتمعة بالقانون العام الإنجليزي. الوثائق الدستورية الرئيسية: ماجنا كارتا ، عريضة من أجل الحقوق ، وثيقة الحقوق ، قانون الخلافة أو الوراثة.

على الرغم من أن النظام السياسي للمملكة المتحدة يقوم على النظام الملكي ،الملكة الآن هي تمثل سلطات الشخص الحاكم ، كما يمليه التقليد ، تقتصر سلطاتها على الوظائف الاحتفالية. ومع ذلك ، على الرغم من حقيقة أنها لا تشارك عمليا بشكل مباشر في عمل الحكومة ، يبقى التاج المصدر الذي هو الفرع التنفيذي النهائي. تُعرف هذه السلطات باسم "الصلاحيات الملكية" ويمكن تطبيقها في العديد من الظروف ، بعضها يشمل تعيين واستقالة رئيس الوزراء وحل البرلمان. لدى الملك سلطة إعلان الحرب (أو السلام). يمكن تفويض "الامتياز الملكي" مباشرة نيابة عن التاج أو تقديمه للوزراء والمسؤولين.

الكلمات المفتاحية: (مقومات النظام السياسي، الدستوري البرلماني، النظام الملكي).

Fundamentals of the political and constitutional parliamentary system of the United Kingdom

Muhammad Jassim Muhammad

Lecturer / College of Political Science / Al-Nahrain University

Abstracts:

The United Kingdom is a unique country. It does not have a formal written constitution. Instead, it is based on a series of historical documents and traditional political and legal methods, collectively known as English common law. Key

Constitutional Documents: Magna Carta, Petition for Rights, Bill of Rights, Law of Succession or Succession.

Although the political system of the United Kingdom is based on the monarchy, the Queen now represents the powers of the ruling person, and as tradition dictates, her powers are limited to ceremonial functions. However, despite the fact that it practically does not directly participate in the work of the government, the source crown remains, which is the final executive branch. These powers are known as "royal powers" and can be applied in many circumstances, some of which include the appointment and resignation of the Prime Minister and the dissolution of Parliament. The king has the power to declare war (or peace). The "royal prerogative" can be delegated directly on behalf of the Crown or presented to ministers and officials.

Keywords: (elements of the political system, constitutional, parliamentary, monarchy)

المقدمة:

قبل الحديث عن مقومات النظام السياسي والدستوري للمملكة المتحدة• أو المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية كما يرد في الوثائق الرسمية، وهي مملكة وجدت في أوروبا، في الجزء الشماليّ الغربي منها، تشكلت من أربع دول متحدة في الحكم، وهي: أيرلندا، وإنجلترا•، واسكتلندا، وويلز، وعاصمة المملكة هي مدينة لندن التي تمثل أيضاً أكبر مدنها، علماً بأن بريطانيا تعتبر من دول العالم المهمّة؛ نظراً لكونها أوّل دولة احتضنت الثورة الصناعية، وأنجبت لنا نخبة من القادة السياسيين، والعلماء، والمفكِرين، وتمكن البريطانيون من بناء واحدة من أكبر إمبراطوريات في التاريخ.

وثمة توصيف ملفت للنظر عن ذلك النظام يشبهه أحد المتابعين "بالحيوان السياسي"، وسيستغرب القارئ عند التقديم لهذا المصطلح القليل التداول في الفقه الدستوري والذي أشار إليه أندريه هوريو في كتابه "القانون الدستوري "وهو يصف الشخص البريطاني بأنه واقعي فيعزو نجاح النظام السياسي الانجليزي إلى المزاج الإنجليزي بالذات وقد عرف السير موريس آموس ميزة الحيوان السياسي في نفس الشخص الإنجليزي بقوله: "إنه صديق القوانين، مخلص لرؤسائه لا تهمه المساواة ، يحترم الكبار، يعشق الحرية، وهو إقليمي، يحب التسويات، قليل الاهتمام بالمنطق ويحترم السوابق".(١)

ويلخص الدكتور مصطفى بارودي تلك الطبيعة بقوله:"إن الدستور الإنجليزي نموذج للدساتير المرنة، وإن كل القواعد الدستورية الإنجليزية تخضع إلى تفوق البرلمان، فليس للملك أن يرفض ما أقره البرلمان في مجلسيه، أو بتعبير آخر ليس الملك هو الذي يحكم إنجلترا وإنما يحكمها البرلمان الذي يستطيع أن يعمل كل شيء...التعامل والتقاليد تبقى في إنجلترا فوق النظريات وهي التي توقف البرلمان موقف الاعتدال" . (٢)

فضلاً عن ذلك في لا وجود في المملكة المتحدة لدستور مدون، وإنما مجرد أعراف نتجت عن تطور تدريجي تحقق على مدى عدة قرون ، ينبثق زعمائه السياسيين من السلطة التنفيذية التي تولد من السلطة التشريعية التي تتألف من أعضاء منتخبين عن الدوائر الانتخابية في انكلترا واسكتلندا وويلز وأيرلندا الشمالية.(٣)

واستمرار الحكومة في الحكم يتوقف على تأييد الغالبية في مجلس العموم إذ عليها أن تواجه انتقادات واعية وعامة من جانب معارضة قادرة على أن تخلفها كحكومة فيما لو قرر الناخبون ذلك.(٤)

تتمحور إشكالية البحث حول مفردات أو حقائق مفادها أنه وبالرغم من عدم وجود دستور مدون أو مكتوب للمملكة المتحدة كنظام وآلية للحكم فأن النظام نجح واستمر لقرون ،وفي هذا الصدد كان الملك فاروق يردد دائماً أن الملكية ستنتهي في العالم كله ولن يبقي من الملوك إلا

خمسة فقط ، ملك بريطانيا وملوك الكوتشينة الأربعة(ملك السباتي ♣، ملك البستوني ♠، ملك القلوب ♥، ملك الديناري أو ملك الماس ♦) [٥].

وبناءا عليه قسم البحث إلى ثلاث مباحث سنتعرف أولاً على الجذور التاريخية للنظام الإنجليزي، ثم السلطات الدستورية ثانياً، ومن ثم مقومات القوة ومكامن الضعف في النظام السياسي والدستوري ثالثاً.

المبحث الأول: الجذور التاريخية للنظام الإنجليزي

نظام الحكم في بريطانيا ملكي دستوري، كما تعتبر دولة اتحادية بموجب قرار سنة ١٨٠٠، تكونت من أربع أقاليم وهي: إنجلترا وأيرلندا الشمالية واسكتلندا وويلز.

نشأت إنجلترا ككيانٍ موحد منذ القرن العاشر الميلادي، ثم اتحدت مع ويلز بموجب لائحة رودلان في سنة ١٢٨٤، وطبقاً لقانون الاتحاد الصادر في سنة ١٧٠٧، اتفقت إنجلترا واسكتلندا على الاتحاد الدائم ليكونا "بريطانيا العظمى". وطبق الاتحاد التشريعي بين بريطانيا العظمى وأيرلندا، سنة ١٨٠١، وحمل هذا الاتحاد اسم "المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا". نصت معاهدة سنة ١٩٢١ بين إنجلترا وأيرلندا على تقسيم أيرلندا، فضمت ست مقاطعات من أيرلندا الشمالية مع المملكة المتحدة، تحت اسم أيرلندا الشمالية، واستخدم اسم الدولة الحالي "المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية"،سنة ١٩٢٧.[٦]

وقد عرف النظام السياسي أثناء تطوره ثلاث مراحل أساسية هي :

الفرع الأول –الملكية المقيدة: وتمثلت بعهد تولي وليم الفاتح الملكية في بريطانيا بعد أن فتحها سنة ١٠٦٦ ومقتل الملك هارولد في هاستينغ ،إذ عمل خلالها على استدعاء النبلاء للاستشارة والحوار في شؤون المملكة خارج الإطار الضريبي كما حارب النظام الإقطاعي أوائل مدة حكمه، وقرب القادة العسكريين لصالحه عبر امتيازات منحها لهم لينال ثقتهم .

بيد أن ثمة أربعة أحداث أسهمت في تقليص سلطات الملك المطلقة في بريطانيا فيما بعد وهي:(٧)

١-ماجناكارتا أو الشرعة الكبرى أو الميثاق العظيم: إذ يعتبر "الميثاق العظيم" المعروف باسم ماجنا كارتا (Magna Carta) أول دستور مكتوب في التاريخ الحديث. صدرت مسودته سنة ١٢١٤ ثم صادق عليها الملك جون لاكلاند سنة ١٢١٥، والذي عرف يلقب الملك جون لاكلاند John Lackland أي جون بلا أرض (١١٦٦-١٢١٦) لأن الفرنسيين استولوا على ميراثه من الأرض.

نظم ميثاق ماجنا كارتا العلاقة بين القوى الرئيسية الثلاث في إنجلترا، وهي الملك والبارونات والكنيسة،وألزمت الملك بالقانون الإقطاعي والمحافظة على مصالح النبلاء.

وبمقتضى هذا الميثاق أجبر جون على منح الأرستقراطية البريطانية كثيرا من الحقوق، بينما لم ينل المواطن العادي غير النزر اليسير. ولم تكفل ماجنا كارتا الحريات الفردية لجميع فئات الشعب، لأن هدفها كان إخضاع الملك لحكم القانون وكبح جامح للسلطة المطلقة. (٨)

وتضمنت ماجنا كارتا العديد من المواد التي قصد بها إلزام الملك بتنفيذ وعوده،وخلال القرن السادس عشر اختفت ماجنا كارتا، وأعاد بعض أعضاء البرلمان الحياة لها من جديد خلال القرن السابع عشر، وظل النواب يستخدمون موادها في مواجهة الحكم الاستبدادي لملوك آل ستيوارت، واعتبروا ما ورد بها يخولهم رقابة دستورية على سلطة الملك.

ومع ارتقاء الملك جاك الأول، أول ملوك أسرة آل ستيوارت، عرش بريطانيا في سنة ١٦٠٣، واستئنافه للحروب التاريخية ضد ملوك فرنسا، سنحت الفرصة ثانية للنبلاء للمطالبة بحقوقهم. واتخذت هذه المطالبة شكل صراع بين الملوك والبرلمان الذي يمثله حول حق هذا الأخير في الموافقة على فرض الضرائب. ولما كان الملك الجديد مضطرا للحصول على الأموال اللازمة لتغطية نفقات الحرب اضطر للتنازل أمام البرلمان ووافق على منحه حق التصويت على فرض الضرائب.(٩)

٢- عريضة الحقوق أو ملتمس الحقوق:وهي الوثيقة التي أصدرها الملك تشارلز الأول سنة ١٦٢٨ بعد تجدد الخلاف الذي نشب بينه وبين البرلمان الذي اعترض على محاولة الملك فرض ضرائب جديدة على النبلاء دون موافقته. وقد أكدت العريضة، مرة أخرى، على حقوق البرلمان ولاسيما في مجال مناقشة المسائل الضريبية وإقرارها، كما تضمنت التأكيد على مبدأ الحرية الشخصية وتحريم التوقيف الكيفي للمواطنين.

وبالرغم من إعلان الملك لهذه العريضة فقد تفاقم الصراع بينه وبين البرلمان إلى أن انتهى بقيام ثورة سنة ١٦٤٢ التي قادها أوليفر كروميل والتي حظيت بتأييد البرلمان، ولاسيما مجلس العموم، والتي انتصرت بعد تمرد دام سبع سنوات بإعلان الجمهورية في ٣٠ كانون الثاني سنة١٦٤٩، وبإصدار أول دستور خطي حديث في بريطانيا والعالم، بيد أنها لم تصمد خصوصا بعد وفاة زعيمها سنة ١٦٥٨كتجربة جمهورية عسكرية تحت حكم السلاح لمدة قاربت الـ ١١ سنة. وعاد النظام الملكي مجددا باعتلاء الملك تشارلز الثاني للعرش في ٢٥ أيار سنة١٦٦٠ بعد أن تعهد للبرلمان باحترام سلطاته وحقوقه، واعترف للمواطنين بالحرية الدينية.[١٠]

٣- قانون الحرية الشخصية الصادر سنة ١٦٧٩ :الذي حصن الأفراد ضد القبض أو التوقيف التعسفيين، من خلال إيجاد ضمانات قضائية لذلك، أصدره البرلمان البريطاني سنة ١٦٧٩ لحماية الحرية الشخصية ضد انتهاكات السلطة فأصبح لكل فرد يعتقل الحق في إن يطلب الدفاع عن نفسه أمام قاضي يتحرى أدلة تقرر كفاية القبض عليه وسجنه أم لا .

٤- لائحة الحقوق :وهي إعلان دستوري وضعه البرلمان ووافق عليه الملك ويليام الثالث، في سنة١٦٨٩، بعد اعتلائه العرش بدعوة من البرلمان على إثر الثورة التي نشبت في العام السابق ضد الملك جيمس الثاني، آخر ملوك آل ستيوارت،[١١] الذي حاول العودة بالبلاد، مرة أخرى، إلى عهود الحكم المطلق. وقد وضعت هذه الثورة واللائحة التي نجمت عنها حدا نهائيا للحكم الملكي المطلق في بريطانيا وفتحت المجال لعهد جديد هو عهد الملكية البرلمانية. إذ لم

تتوطد دعائم الحريات الفردية في إنجلترا إلا مع صدور قائمة الحقوق سنة ١٦٨٩ أصدرها البرلمان البريطاني والذي انتهت بموجبها سلطة الملوك المطلقة .[١٢]

الفرع الثاني–الثنائية البرلمانية : نتيجة للأزمة الحادة التي تسببت فيها أسرة ستيوارت لإبعادها البرلمان عن ممارسة السلطة ، تم الإطاحة بهذا النظام سنة ١٦٨٨ وعينت ماريا وريثة والدها الملك عام ١٦٨٩ كملكة بعد زواجها من ويليام الثالث أصرت أن تكون هي وزوجها ملكين وعادة ما تكون الوريثة ملكة وزوجها أميرا، اللذين وافقا فورا على قانون الحريات الذي يُقلص صلاحيات الملك بشكلٍ كبير ويمنح سلطات واسعة للبرلمان، وانتهت هذه الثورة العاصفة في أولها نهاية هادئة ونقلت بريطانيا إلى الملكية البرلمانية.[١٣]

الفرع الثالث–الديمقراطية البرلمانية : لقد كان فشل جورج الثالث في استعادة السلطة وهزيمة بريطانيا في أمريكا اثر كثير على تطور النظام البرلماني والممارسة الديمقراطية لها ، فقد ظهر قانون إصلاح الانتخابات سنة ١٨٣٢وتلته قوانين تتعلق بتوزيع المقاعد في البرلمان وتوسع حق الانتخاب وأخيرا أقر مبدأ الاقتراع العام سنة ١٩٢٨ وأصبح مجلس العموم مصدر السلطة ففقد مجلس اللوردات سلطته وتأكد ذالك بقانوني ١٩١١، ١٩٤١،اللذان بموجبهما سحبت منهم السلطة ولم يعد الملك يؤثر فعليا على السياسة الداخلية.

المبحث الثاني: السلطات الدستورية

تتوزع السلطات الدستورية في النظام السياسي والدستوري للمملكة المتحدة إلى ثلاث سلطات هي:

الفرع الأول– السلطة التنفيذية: وتتكون من :

أولا–الملك :إن الملك في بريطانيا يتولى العرش عن طريق الوراثة دون اهتمام بجنس الوارث ذكرا أو أنثى،ومن خلال مراجعة التاريخ السياسي والاجتماعي لبريطانيا بقيت العائلة المالكة تمتلك القدرة التنفيذية حتى أواخر القرن السابع عشر، حيث كان لأعضائها الحق في سَنّ

القوانين، ولكن مع بداية القرن الثامن عشر، أصبحوا يعملون وفقاً لدستور بلادهم وبذلك أصبحت المنصب شرفي بناءاً على الدستور يشغل بشكل فخري فقط. لكن ومن خلال مراقبة سير الأمور في البلاد نجد الملكة الآن لا تزال تلعب دوراً أساسياً في سياسة المملكة من خلال صلاحياتها.(١٤)

وعلى الرغم من أنّ الدستور لا يسمح للملكة بترشيح نفسها للانتخابات أو حتى الإدلاء برأيها، إلّا أنها في الحقيقة لا تحتاج لذلك. فمن جملة الصلاحيات التي تمتلكها الملكة، تقديم الاستشارة والنصح لوزراء الحكومة، إلى جانب لعبها دوراً مهماً في كافة مؤسسات الدولة البريطانية كالجيش والكنيسة. كما أن هناك عدداً من القضايا والملفات التي يمكن للملكة أن تتدخل فيها وهي عبارة عن:(١٥)

١- قيادة القوات المسلحة إلى جانب توقيع الاتفاقيات الدولية أو إلغاءها، مما يعني عملياً لها الحق في إدارة الشؤون الخارجية.

٢- عزل وتعيين الوزراء، إلى جانب حل أو إغلاق البرلمان والدعوة لعقده، مما يجعل زمام الأمور التشريعية لها من الناحية البروتوكولية .

٣- تعيين أعضاء مجلس اللوردات المؤلف من الأمراء وطبقة النبلاء والشخصيات الثقافية، العلمية، بالإضافة إلى الشخصيات الدينية.

٤- عزل وتعيين رئيس الوزراء، حيث تستطيع إقصاءه في المواقف الاضطرارية.

٥- دعم أو الامتناع عن دعم وتوقيع المقترحات أو المشاريع المقررة من قبل البرلمان مما يعطيها الحق ليس فقط في نقض التشريعات، بل إلغاءها.

ثانيا: الوزارة : انبثقت عن المجلس الخاص الذي كان يعاون الملك قديما وهي القابضة على زمام السلطة التنفيذية ،يحتل الوزير الأول مكانا بارزا لأنه هو المسئول عن سياسة الوزارة ورئيس السلطة التنفيذية فضلا عن كونه زعيم الأغلبية البرلمانية وأيضا هو زعيم الحزب

المختار من قبل الشعب حيث بانتفائه تنتفي الحكومة، يستمد سلطته من البرلمان وليس في الشعب وهو الحاكم الفعلي لإنجلترا.

ورئيس الوزراء هو رئيس الحكومة أيضا، وهو المركز الأعلى في الحياة العامة ولا يوجد منصب ثان يعادل منصبه في الدولة ، يحضر مرتين في الأسبوع إلى مجلس العموم وينتخب من زملاءه ويمثل حلقة الوصل بين الوزارة والوزراء.(١٦)

ورئيس الوزراء غير آمن في منصبه لأنه مشكل من الأغلبية ، إذ تتمكن الأغلبية من إسقاطه من الناحية الفردية، والوزارة مسئولة أمام مجلس العموم مسؤولية تضامنية " كعرفا تقليديا "، ويتم العمل بالنقاش وليس بالتصويت وذلك لعدم وجود المعارضة وتحل خلافاتهم في لجان خاصة أو المفاوضات وإذا لم يوافق احد الوزراء على قرارات الحكومة فأن مصيره الاستقالة. وتستطيع الوزارة حل المجلس بطلب من الملك. وعادة يتكون مجلس الوزراء من ١٥ – ٢٥ وزير " حجمهم غير محدد " يختارهم رئيس الوزراء.

ويرسم مجلس الوزراء الخطوط العريضة للسياسة الداخلية والخارجية بحرية مطلقة، لاختصاصاته الفريدة الأخرى.(١٧)

وهناك المجلس الوزاري المصغر: وهو مجلس استشاري مصغر يجتمع به رئيس الوزراء للتشاور قبل اتخاذ القرارات ليس له موقع دستوري في الحكومة ولا وجود قانوني، عدده ما بين ٣ – ٤ عضو مقربون من رئيس الوزراء وجلساتهم غير رسمية.(١٨)

أما صلاحيات رئيس الوزراء فهي :(١٩)

١– يعد ممثل الأمة والمتحدث باسمها إمام وسائل الإعلام.

٢–يتمتع بسلطات واسعة بعضها عرفي.

٣-يعد اللورد الأول للخزينة المالية.

٤-يعين أعضاء الوزارة.

٥- الوسيط بين الملك والوزارة في السياسة العامة.

٦-يراقب أعمال الوزارات وعلى وجه الخصوص أعمال وزارة الخارجية.

٧-يصنع السياسة الخارجية مع وزير الخارجية.

٨-رئيس لجنة الدفاع للدفاع عن وزارته أمام البرلمان والشعب والملك.

٩-يرأس مجلس الوزراء ويرتب جدول الأعمال لمجلس الوزراء ويدير النقاش وينهيه ويعطي نتيجة المناقشات.

١٠-يختار القرارات وباستطاعته تغييرها من خلال الأغلبية، كما يمكنه عرض الضريبة وإنقاصها.

الفرع الثاني : السلطة التشريعية (البرلمان): البرلمان له السلطة التشريعية العليا في بريطانيا ومكوناته الثلاثة (الملكة ومجلسا البرلمان اللوردات ومجلس العموم المنتخب) مكونات منفصلة ظاهريا وهي تقوم على مبادئ مختلفة ولا تجتمع إلا في مناسبات ذات أهمية رمزية مثل التتويج أو الافتتاح الرسمي للبرلمان حيث تدعو الملكة مجلس العموم إلى مجلس اللوردات ، تعود جذور البرلمان البريطاني إلى فترة ما بين القرنين الثامن والحادي عشر الميلاديين ويعد أقدم برلمانات العالم حاليا، يتكون من مجلسين هما:

١-مجلس اللوردات: يتألف مجلس اللوردات من ٧٠٤ أعضاء معينين وبعضهم بالوراثة، وينتظر أن يُقلص عددهم إلى النصف.وهم نوعين من اللوردات:

أ-اللوردات الروحيين رئيسا أساقفة كانتربري و يورك، وأساقفة لندن ودورهام وونشستر ،وأساقفة الأبراشيات الـ ٢١التالين لهم من حيث الأقدمية في كنيسة انكلترا .

ب–اللوردات الدنيويين، وينقسمون إلى جميع النبلاء والنبيلات بالوراثة في انكلترا واسكتلندا وبريطانيا العظمى والمملكة المتحدة ممن لم يتخلوا عن ألقابهم بموجب قانون الألقاب لعام ١٩٩٣ و جميع النبلاء والنبيلات الذين منحهم التاج لقب النبل مدى الحياة بموجب قانون منح ألقاب النبل مدى الحياة العام ١٩٥٨.

وتمنح ألقاب النبل الدنيوية الوراثية ومدى الحياة على السواء من التاج بناء على مشورة رئيس الوزراء وهي تمنح عادة إما اعترافا بما قدمه المرشح من خدمات متميزة في مجال السياسة أو غيره من مجالات الحياة.

وحتى سنة ١٩٠٩ كان مجلس اللوردات متمتعا بسلطات تشريعية ومالية وقضائية تميزه عن مجلس العموم وتعطيه مركز الأولوية داخل البرلمان. إلا أن الخلاف الذي نشب في سنة ١٩٠٩ بين حكومة الأحرار ومجلس اللوردات حول إقرار مشروع قانون الموازنة العامة الذي كان تضمن بعض التدابير الإصلاحية ومن بينها فرض ضريبة على الدخل. وقد اعتبر المجلس أن من شأن هذه التدابير إحداث تغيير جدري للمجتمع يهدد مصالح أرستقراطية، ولذلك قام برفض الموافقة على المشروع، وإزاء هذا الموقف، قررت الحكومة الاستمرار في المواجهة وإدخال الشعب في القضية، فطلبت إلى الملك حل مجلس العموم وإجراء انتخابات جديدة يمكن من خلالها معرفة ما إذا كانت الأغلبية الشعبية تساند الحكومة في موقفها أم تعارضها وتؤيد مجلس اللوردات. وعندما أسفرت الانتخابات عن فوز الأكثرية الجديدة من حزب الأحرار تأكدت الحكومة من تأييد الشعب لها فزادت من ضغطها على مجلس اللوردات الذي لم يجد أمامه إلا الإذعان بالإرادة الشعبية فرضخ للحكومة المجسدة لها، واضطر في سنة١٩١١ للتصويت بالموافقة على مشروع قانون هام عرف فيما بعد "بالقانون البرلماني" الذي نص على حصر جميع الصلاحيات المالية بمجلس العموم فقط، وعلى قصر صلاحيات مجلس اللوردات في المجال التشريعي العادي، على تصويته بالفيتو على مشاريع القوانين التي يقرها مجلس العموم. وكان من شأن هذا التصويت تأجيل تنفيذ القانون لمدة سنتين، وفي

سنة١٩٤٩ أقر البرلمان البريطاني قانونا جديدا خفض بموجبه هذه المدة وجعلها تقتصر على سنة واحدة فقط.[٢٠]

وهكذا أصبح مجلس العموم المنتخب من الشعب هو المجلس الأهم في البرلمان البريطاني، في حين تراجع مجلس اللوردات ليكتفي بدور رمزي وهامشي بكل ما تعنيه الكلمة من معنى.

٢-مجلس العموم: ويتألف من ٦٥٠ عضوا منتخبا، وينتخب أعضاؤه بالتصويت الشعبي المباشر؛ ومدة عضويتهم خمس سنوات، ما لم يحل المجلس قبل ذلك. يتشكل نصاب المجلس من ٤٠٠ عضو ينتخبون عن طريق الانتخاب الفردي المباشر السري على أساس عضو لكل ٥٧ ألف ناخب.

مدة المجلس خمس سنوات قابلة للاستمرار وفقا لقاعدة " لا قيد على سلطة البرلمان"، وينتخب رئيس المجلس من قبل اكبر الكتل السياسية في المجلس، وللمجلس ٦ لجان دائمة تتكون من ٦٠ عضو يعينوا بطريقة الانتخاب لا بالتعيين من قبل رئيس المجلس وذلك من اجل التدقيق في الإدارة. يتم العمل داخل المجلس بالتصويت وليس بالنقاش والتشاور وذلك لوجود المعارضة.[٢١]

أهم سلطات مجلس العموم:[٢٢]

١-السلطة التشريعية وتمر في أربع قراءات.

٢-الرقابة على السلطة التنفيذية.

٣السلطة المالية.

٤-ساحة لتداول المناقشات.

٥-يعين السلطة القضائية بمرسوم من الملك.

٦-موقع ومكان لإطلاق الأفكار والآراء.

ثالثا :السلطة القضائية: السلطة القضائية في المملكة المتحدة مستقلة تماما عن الحكومة ولا تخضع لإشراف وزاري أو رقابة وزارية ومسؤولية إقامة العدل تقع على عاتق وزير العدل ووزير الداخلية ووزيري الدولة لاسكتلندا وايرلندا الشمالية ومن المعنيين أيضا رئيس الوزراء الذي يوصي التاج بالتعيينات في المناصب القضائية العليا.(٢٣)

ووزير العدل هو رئيس الهيئة القضائية ويجلس أحيانا كقاض في مجلس اللوردات ؛ وهو يعني بإجراءات المحاكم، ومسئول عن إدارة جميع المحاكم بخلاف محاكم الصلح ومحاكم قاضي الوفيات.

أما وزير الداخلية فيعنى بالقانون الجنائي، وبمرافق الشرطة، والسجون، وخدمات المراقبة والرعاية اللاحقة، ولديه سلطة الإشراف العام على محاكم الصلح إلى جانب بعض المسؤوليات المحددة مثل إقرار تعيين كتبة المحاكم وسياسة السجون وإدارة مراكز الاحتجاز هما من وظائف إدارة السجون في وزارة الداخلية.(٢٤)

وتكرس وظيفة وزير الدولة لاسكتلندا بتعيين جميع القضاة فيما عدا أعلاهم رتبة، ويعين موظفي محكمة الجنايات العليا والمحكمة المدنية العليا، وهو مسئول عن تشكيل وتوظيف وتنظيم محاكم عامل الملكة وتتولى سلطات الدوائر المحلية والسلطات المحلية في الجزر تعيين الموظفين للمحاكم المحلية وإدارتها ووزير الدولة مسئول أيضا عن القانون الجنائي في اسكتلندا، وعن منع الجريمة، وعن نظام الشرطة ونظام العقوبات، ويتلقى المشورة بشأن مسائل العفو من جانب مجلس العفو في اسكتلندا ووزير الدولة مسئول أيضا عن المساعدة القانونية في اسكتلندا.

ومحامي التاج والمحامي العام لاسكتلندا هما المستشاران القانونيان الرئيسيان للحكومة بشأن المسائل الاسكتلندية، والممثلان الرئيسيان للتاج لأغراض المقاضاة في اسكتلندا وهما وزيران في الحكومة.(٢٥)

يسهم مجلس اللوردات في إعداد أعلى سلطة قضائية في بريطانيا وهي محكمة استئناف يعين الملك أو الملِكة، كثيراً من قضاتها مدى الحياة، إضافة إلى المحاكم العليا، في كل من إنجلترا وويلز وأيرلندا الشمالية (تتألف من محاكم الاستئناف، ومحاكم العدل العليا، ومحاكم التاج)؛ ومحكمة النقض والمحكمة القضائية في اسكتلندا. أما المحكمة الاستئنافية فيقوم بها مجلس اللوردات وذلك عن طريق ٩ لوردات فقط وتتم عملية الاستئناف من قبل المحكومين أمام مجلس اللوردات.(٢٦)

تتمتع السلطة القضائية باستقلال كامل عن السلطتين التنفيذية والتشريعية،والقضاء لا يراقب دستورية القوانين لأنه حارس الحريات الفردية، القضاة بعيدون عن السياسة تماما ويمتازون بالحيادية التامة في أدائهم وعملهم. ويتم اختيارهم على أساس كفاءتهم الإدارية والفنية وشهرتهم في الميدان القانوني ولا تدخل الاعتبارات السياسية في اختيارهم، ويعينوا بمرسوم ملكي بعد موافقة مجلس الوزراء ويبقون في أماكنهم مدى الحياة ويجوز نقلهم من مكان إلى آخر بقرار من مجلس البرلمان.(٢٧)

المبحث الثالث: مقومات القوة ومكامن الضعف في النظام السياسي والدستوري

تعود الأصول التاريخية للنظام البرلماني القائم حاليا في بريطانيا إلى بدايات القرون الوسطى. فمنذ ذلك الحين عرف هذا النظام تطورات هامة بفعل التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي حدثت في جسم المجتمع البريطاني.(٢٨)

ومن خلال عرض المؤسسات الدستورية للنظام هنالك مقومات قوة ولايمكن القول بمقومات ضعف فالمفردة كمقوم لاتصلح إلا للقوة ،لذلك آلينا إلى مفردة مكامن أي مواقع الخلل والضعف اتسم بها النظام السياسي والدستوري ،لعل أبرزها:

الفرع الأول– مقومات القوة: يغلب على النظام السياسي والدستوري في المملكة المتحدة مقومات القوة على الضعف ويفسر ذلك ديمومته واستمراره وبقائه لقرون عديدة ، إذ انه يعتبر استثناء ، استمر بهذه الخصوصية ليؤكد حتى الوقت الراهن حضوره وإعلانه عن تجربة

استطاعت إن تحافظ على كل ما هو تقليدي ومحافظ في الحياة السياسية والدستورية في ظل واقع معاصر متطور، ومن أبرز مقوماته:

١-وحدة وتماسك الدولة الإنجليزية كدولة موحدة : فهي دولة موحدة ليست فدرالية بالرغم من انفراد أيرلندا الشمالية بهيئة تشريعية مستقلة وبالرغم من عدم سريان بعض القوانين عليها وعلى اسكتلندا.

٢-سيادة البرلمان الإنجليزي: فالبرلمان الإنجليزي على حد قول السير موريس آموس: يمكنه قانونا أن يقرر إلغاء ماجنا كارتا أو وثيقة الحقوق، بل يمكنه إسناد شئون الحكم إلى اتحاد نقابات العمال هناك.(٢٩)

٣- متانة الدستور: الدستور بالرغم من أن بعضه مكتوب، وبعضه غير مكتوب، يتكون الجزء المكتوب منه من وثائق قديمة، مثل ماجنا كارتا، والقانون العام، الذي يعتمد على عادات ومعتقدات الناس. أما الجزء غير المكتوب من الدستور، فيشمل أفكاراً وممارساتٍ مهمّة، طورها الناس، عبر السنين، مثل نظام مجلس الوزراء، والعلاقة بينه وبين الملك، أو الملكة.(٣٠)

٤- سهولة تعديل الدستور : فإجراءات تعديل أو إلغاء مواد من الدستور تجري بسهولة إذ يمكن تغيير الدستور، في أي وقت، بقرارٍ أو مرسوم، من البرلمان، أو بمجرد قبول الناس فكرةً، أو ممارسة جديدة.(٣١)

٥- ثنائية سلطة التعديل: فالسلطة التي تملك تعديل القانون العادي وما تتبعه من إجراءات يمكنها أيضا تعديل الدستور، وهي البرلمان صاحبة الاختصاص للقيام بإتمام وضع وتعديل ليس فقط القانون العادي بل الدستور أيضا، وهذا لا يعني أن البرلمان وحده هو من له الحق للقيام بهذه المهمة فهناك السلطة السياسية التي تعتبر أيضا صاحبة دور هام في تحريك عملية التعديل من خلال دورها في تقديم مشروعات التعديل كما تتعامل تماماً مع مشروعات تعديل القوانين العادية.(٣٢)

٦- الاعتماد على السوابق القضائية: تشكل السوابق القضائية سلسلة ضخمة من المجموعات التي ترجع إلى عهد الملك إدوارد الأول في نهاية القرن الثالث عشر يعتمد عليها القانون العام. ومقتضى نظام السوابق القضائية أن كل محكمة (ابتدائية كانت أو استئنائية أو مجلس للوردات وهو أعلى محكمة في البلاد) تتقيد بالحكم الذي أصدرته كما تقيد به المحكمة التي في درجتها أو المحكمة الأدنى منها درجة ومعنى أن المحكمة تتقيد بالحكم أنها تلتزم بإتباع المبادئ التي استوجبها الفصل في القضية.

٨- قواعد اتفاقات الدستور: وهي غير مكتوبة ،قواعد وممارسات وتفسيرات تكتسب مع مرور الزمن صفة الإلزام للسياسيين ولكنها ليست ملزمة للحاكم الإنجليزي، واتفاقات الدستور كثيرة نذكر التزام التاج ملزم بتعيين زعيم الأغلبية كرئيس للوزراء،انعقاد البرلمان مرة واحدة بالسنة على الأقل، الوزير الذي يفقد ثقة مجلس العموم يجب عليه تقديم استقالته، كما لايحق للملك أو الملكة الاشتراك في اجتماعات مجلس الوزراء.. الخ .[٣٣]

٩- فاعلية المعارضة السياسية: فالمعارضة السياسية هي التي تكمن في وجود كيان رسمي حقيقي في حزب الأقلية على أساس المشاركة الفعلية في تحقيق مسيرة الديمقراطية ، قادرة على الحكم عند تلكؤ أو فشل حكومة الأغلبية.

١٠- التوازن النسبي بين السلطات الثلاث او الفروع الثلاث للحكم: فلا يمكن أن يكون هناك عمل مزعج يحاوله أي فرع من الفروع الثلاثة إلا حال دونه الفرعان الآخران لأن كل فرع مسلح بسلطة تكفي لصد أي بدعة تراها غير لائقة أو خطرة. وهنا تكمن سيادة الدستور البريطاني وتكمن على خير ما يمكن للمجتمع.[٣٤]

١٢- دور الأحزاب السياسية ولاسيما العمال والمحافظين: شكلت الأحزاب السياسية في النظام السياسي لانجلترا ،دورا كبيرا وفاعلاً، إذ لم تكن مجرد زعانف للحكومة الحديثة ، وإنما هي بمثابة القلب، تؤدي دورا حاسما وخلاقا[٣٥]، لذا ذكر :"إن أي دراسة واقعية للدستور الانكليزي اليوم يجب أن تبدأ وتنتهي بالأحزاب وان تناقشها طويلا". [٣٦] إذ أن الأحزاب في الواقع هي

التـي أعطـت الـدافع والقـوة للنظـام السياسـي والدسـتوري لانجلتـرا. ونلاحـظ أن هنـاك سـيطرة للحزبين الكبيرين على الحياة السياسية في بريطانيا وهما حزب العمال و حزب المحافظين ، بالإضـافة إلـى وجـود حـزب الأحرار لكـن دوره فـي العمليـة السياسـية محـدود ويكـاد يكـون دور هامشي .

الفرع الثاني: مكامن الضعف: على الرغم من مقومات القوة ثمة مكامن للضعف في هذا النظام تجسدت عبر المسيرة الطويلة لهذا النظام نجملها في :

١-المغالاة والمحافظة لدرجة الالتزام بكل ماهو موروث يتقاطع مع سمة التغيير التي تفترض التكيف، فلا يأخذ الدستور الإنجليزي بنظر الاعتبار الأوضاع الاجتماعية المتغيرة ، ذلك إن السوابق القديمة جداً لا تنطبق على الظروف المستجدة على الرغم من إن الحياة السياسية والقانونية تتسم في المجتمع الإنجليزي بالمحافظة والتمسك والتقليد ، باعتبار إن ذلك أرثاً تاريخياً في الممارسة السياسية في المجتمع الإنجليزي .

٢- هيمنة الحكومة على البرلمان بحكم أنّها منبثقة عن الحزب أو الائتلاف الحزبي المهيمن عليها، وهو ما يجعل البرلمان في خدمة الأجندة السياسية للحكومة، ويضعف قدرته على أداء وظيفته الرقابية التي وجد من أجلها أصلا.

٣-إن تخلل النظام البرلماني حالات كثيرة من عدم الاستقرار السياسي لاسيما في ظل غياب ثنائية الإيديولوجية أو الحزبية الحقيقية. ففي حال تشرذم الخريطة السياسية يكون البلد عرضة للأزمات الحكومية، ودوامات لا متناهية وعقيمة من الانتخابات السابقة لأوانها.

٤- الدستور الانجليزي كالهرم المقلوب ، القمة هي في نفس الوقت القاعدة فبقدر ما أصبح العنصر الملكي اقل أهمية في الواقع ، بقدر ما أصبح أكثر أهمية للمواطن الانجليزي ،لايحدث في أي مكان ، كما نعرف جميعا ، أن توقر شخصية غير حاكمة أكثر مما في انجلترا ، فكلمة " ملك" مفرغة من كل مضمون.

٥- شكلية مجلس اللوردات فلأكثر من مائة عام مضت أصبح المجلس تدريجيا جزءا من الرأي العام لحد بعيد حتى أن هذا الفرع من السلطة التشريعية أعتبر بصفة عامة موئلا لرجال دولة متقاعدين. في الواقع فان فعالية اللوردات قد قلصت إلى حد باتت فيه مجرد شكليات فارغة .

الخاتمة

يتضح لنا مما سبق أن التجربة الدستورية البريطانية قد تطورت بالتدريج اعتمادا على التجربة وعلى السوابق، وهذا هو مصدر رسوخها، وإن الدستور البريطاني على خلاف دساتير العالم، دستور غير مكتوب فهو عبارة عن أعراف وتقاليد راسخة تسير على هديها الحياة السياسية. يتكون البرلمان البريطاني من مجلسين: مجلس اللوردات الذي يضم نبلاء ورجال دين يعينهم الملك مدى الحياة؛ ومجلس العموم ويمثل كل الناس، السلطة التنفيذية يرأسها في العادة رئيس الحزب الذي يتمتع بالأغلبية في مجلس العموم.

وبمقارنة بسيطة للنظامين الدستوريين في الولايات المتحدة وانجلترا، في الأولى تمردوا على الملكية في بريطانيا باعتبارها غاشمة ومتسلطة وجاءوا بدستور أرسى رئيس له من السلطات والصلاحيات أوسع من ملك بريطانيا الذين تمردوا عليه ، مقابل ذلك في بريطانيا قلصوا من سلطات الملكية المطلقة واوجدوا رئيس وزراء منتخب من الشعب بأوسع سلطات من الملك أو الملكة الحالية،ولعل محاولة رئيس الوزراء الحالي بوريس جونسون في قراره بتعليق البرلمان لمدة معينة، وردته المحكمة العليا في البلاد بـ "عدم شرعية" تعليق عمل البرلمان لمدة ٥ أسابيع تأكيد لذلك.

الهوامش:

• – المملكة المتحدة ويقصد بها الاتحاد بين بريطانيا + ايرلندا الشمالية، فمصطلح المملكة المتحد أكبر من بريطانيا حيث يتكون من:انجلترا،اسكتلندا،ويلز ،ايرلندا الشمالية. وكل دولة لديها عاصمتها الخاصة فانجلترا عاصمتها لندن واسكتلندا عاصمتها أدنبرا وويلز عاصمتها كارديف وايرلندا الشمالية عاصمتها بلفاست.

• – انجلترا و بالإنجليزية: England هي إحدى أكبر دول المملكة المتحدة من ناحية المساحة.تشترك انجلترا في الحدود مع كل من اسكتلندا من الجهة الشمالية، وويلز من الجهة الغربية والبحر الأيرلندي من الجهة الشمالية الغربية وبحر الكلت من جهة الجنوب الغربي، وبحر الشمال في الشرق. وتفصلها القناة الانجليزية عن القارة الأوروبية جنوبا .

(١) – أندريه هوريو ،القانون الدستوري والمؤسسات السياسية،ترجمة: علي مقلد و شفيق حداد و عبد المحسن سعد، عمان –الأردن، الدار الأهلية للنشر و التوزيع،ط١، ١٩٧٤،ص ١١٢.

(٢) – د. مصطفى البارودي، الحقوق الدستورية ،دمشق، مطبعة الجامعة السورية، ١٩٥٥، ص ٣٥٧ – ٣٦٠.

(٣) – د.أحمد عبد اللطيف إبراهيم السيد، تاريخ النظام السياسي البرلماني الإنجليزي،الرياض،مكتبة القانون والاقتصاد ،ط١ ، ٢٠١٤،ص ٥٠.

(٤) – أديب زيادة،بريطانيا والاعتراف بالدولة الفلسطينية:قراءة في موقف مجلس العموم البريطاني،الأردن،مجلة دراسات شرق أوسطية،مركز دراسات الشرق الأوسط، العدد ٧٨، ٢٠١٧، ص ٥١.

(٥) –نقلا عن : مذكرات ناريمان زوجة الملك فاروق، القاهرة ،دار المكشوف، ط١، ١٩٥٤، ص٨٨.

(٦) – عبد المنعم محفوظ، مبادئ في النظم السياسية ،مصر، دار الفرقان للنشر والتوزيع ،ط١، ١٩٨٧،ص٢٨٢.

(٧) – د.وائل محمد إسماعيل،الوجيز في نظرية القانون الدستوري، بيروت،دار المسلة،ط١، ٢٠٢٠، ص٢٣٥.

(٨) – د.أحمد عبد اللطيف إبراهيم السيد، السلطتين التشريعية والتنفيذية في النظام البرلماني ،الرياض،مكتبة القانون والاقتصاد،ط١، ٢٠١٤ ، ص١٠٢.

(٩) – د.وليد محمد الشناوي، دور مقدمات الدساتير في التفسير الدستوري: دراسة مقارنة،المنصورة،دار الفكر والقانون ،ط١، ٢٠١٤، ص١٠٧.

(١٠) – محمد معتصم، النظم السياسية المعاصرة: النظام البرلماني البريطاني، النظام الرئاسة الأمريكي، النظام شبه–الرئاسة الفرنسي، النظام السياسي المغربي، ملحق: الدستور المغربي المراجع لسنة ١٩٩٢، المغرب ،مؤسسة إيزيس للنشر، ط١، ١٩٩٣، ص ٢٠٧.

(١١) – د.أحمد عبد اللطيف إبراهيم السيد، السلطتين التشريعية والتنفيذية في النظام البرلماني،مصدر سبق ذكره' ص ١٠٤.

(١٢) – جون جيبسون، معجم مصطلحات حقوق الإنسان العالمي،عمان–الأردن، مركز الكتاب الأكاديمي، ،ط١، ٢٠١٥، ص١٧٧.

(١٣) – فادي أسعد فرحات، حدث في مثل هذا اليوم، المجلد الثالث، بيروت، دار الفكر ،ط١، ٢٠١٨، ص ٣٦٩.

(١٤) – د.عزمي بشارة، المجتمع المدني: دراسة نقدية ،قطر –الدوحة ،المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ، ٢٠١٢، ص ١٢١.

(١٥) – موريس دفرجيه، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري الأنظمة السياسية الكبرى، بيروت، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ط١، ٢٠١٤، ص٨٧.

(١٦) – نسيب محمد أرزقي،أصول القانون الدستوري و النظم السياسية ،جدة،دار الأمة للنشر والتوزيع،ط١، ١٩٩٨، ص٦٧.

(١٧) – د.عبد الغني بسيوني، النظم السياسية ، مصدر سبق ذكره،ص ٢٩٩.

(١٨) – د.علي هادي حميدي الشكراوي و د. رافع خضر صالح شبر ، الدور التشريعي لمجلس النواب بين نصوص الدستور واتجاهات القضاء الدستوري،القاهرة،المركز العربي للنشر والتوزيع ،ط١ ، ٢٠١٧، ص ١٩٢.

(١٩) – روبرت جرين ، قواعد السطوة،ترجمة:د.هشام الحناوي، القاهرة،أقلام عربية للنشر والتوزيع،ط١ ، ٢٠١٧، ص ٦٧.

(٢٠) – د.إيهاب سلام ، الديمقراطية في الميزان ،القاهرة، كتاب الجمهورية،ط١ ،أيار ٢٠١١، ص ٢٣١.

(٢١) – المصدر نفسه، ص ٢٣٣.

(٢٢) – المصدر نفسه، ص ٢٣٤.

(٢٣) – عبد الله سعيد فهد الدوه ، المحاكم الخاصة والاستثنائية وأثرها على حقوق المتهم: دراسة تأصيلية مقارنة بالقوانين والمواثيق الدولية، الرياض،مكتبة القانون والاقتصاد،ط١، ٢٠١٢، ص١٥٥.

(٢٤) – د. محمد اشتيه، موسوعة المصطلحات والمفاهيم الفلسطينية،عمان–الأردن ،دار الجليل للنشر والدراسات والأبحاث الفلسطينية, ،ط١ ،٢٠١١، ص ١٢١.

(٢٥) – مازن قبرصلي،مجلة المشاهد السياسي اللندنية ، المجلد ٩،العدد ٤١٧ ،المجلد ١٠،العدد ، ٢٠٠٤ ، ص ٢٣٩.

(٢٦) – د.باسم وحيد جوني ،الخطاب الإعلامي البريطاني: الأسس النظرية والتطبيقية ،عمان– الأردن، دار أمجد للنشر والتوزيع ،ط١ ، ٢٠١٩، ص ٨٨.

(٢٧) – د. محمد محمود العمار العجارمة، الوسيط في القانون الدستوري الأردني :ضمانات استقلال المجالس التشريعية ،عمان –الأردن،دار الخليج للنشر والتوزيع،ط١ ، ٢٠١٧، ص٢١.

(٢٨) – د. حماد الدليمى، النظم السياسية في أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية، عمان: دار وائل، ٢٠٠١، ص١٢٤.

(٢٩) – مجلة المصور المصرية،القاهرة،دار الهلال، الأعداد ٣٣٦٩–٣٣٨٥، ٢٠١٠، ص١٦.

(٣٠) –سامي الحمداني الإدارة المحلية و تطبيقها و الرقابة عليها،القاهرة ،المركز القومي للإصدارات القانونية، ،ط١ ،٢٠١٤، ص١٨٠.

(٣١) – المصدر نفسه، ص ٩٠.

(٣٢) – ينظر: د. كمال الغالي ، مبادئ القانون الدستوري والنظم لسياسية ، دمشق،مطبعة دار الكتاب ،ط١، ١٩٩٤ ، ص ٩٥.

(٣٣) – فهمي محمود شكري،نظام الحكم المحلي في بريطانيا،القاهرة، دار الحكمة، ط١، ١٩٩٣، ص١٦٦.

(٣٤) – ول ديورانت، قصة الحضارة :الإسلام والشرق الإسلامي، ترجمة: فؤاد أندراوس، بيروت، دار الجيل ، الجزء الرابع من المجلد العاشر، ط١، ١٩٩٨، ص٤٢.

(٣٥) – وليم روبسن ،نظام الحكم في بريطانيا العظمى،ترجمة:محمد عوض إبراهيم،القاهرة ،مطبعة المعارف ١٩٦٠،ص ص١٤–١٩.

(٣٦) – د.حميد حنون خالد،الأنظمة السياسية، بغداد،مكتبة السنهوري،ط١ ،٢٠١١،ص ١٥٦.

المصادر:

أولاً–الكتب:

١– د.أحمد عبد اللطيف إبراهيم السيد، تاريخ النظام السياسي البرلماني الإنجليزي،الرياض،مكتبة القانون والاقتصاد ،ط١ ، ٢٠١٤.

٢- د.أحمد عبد اللطيف إبراهيم السيد، السلطتين التشريعية والتنفيذية في النظام البرلماني ، الرياض،مكتبة القانون والاقتصاد،ط١، ٢٠١٤ .

٣- أندريه هوريو ،القانون الدستوري والمؤسسات السياسية،ترجمة: علي مقلد و شفيق حداد و عبد المحسن سعد، عمان –الأردن، الدار الأهلية للنشر و التوزيع،ط١، ١٩٧٤.

٤ - د.إيهاب سلام ، الديمقراطية في الميزان ،القاهرة، كتاب الجمهورية،ط١ ،أيار ٢٠١١.

٥- د.باسم وحيد جوني ،الخطاب الإعلامي البريطاني: الأسس النظرية والتطبيقية ،عمان-الأردن، دار أمجد للنشر والتوزيع ،ط١ ، ٢٠١٩.

٦- جون جيبسون، معجم مصطلحات حقوق الإنسان العالمي،عمان-الأردن، مركز الكتاب الأكاديمي، ،ط١، ٢٠١٥.

٧- د. حماد الدليمى، النظم السياسية في أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية، عمان: دار وائل، ٢٠٠١.

٨- د.حميد حنون خالد،الأنظمة السياسية، بغداد،مكتبة السنهوري،ط١ ،٢٠١١.

٩- روبرت جرين ، قواعد السطوة،ترجمة:د.هشام الحناوي، القاهرة،أقلام عربية للنشر والتوزيع،ط١ ، ٢٠١٧.

١٠-سامي الحمداني الإدارة المحلية و تطبيقها و الرقابة عليها،القاهرة ،المركز القومي للإصدارات القانونية، ،ط١ ،٢٠١٤.

١١- د. عبد الغني بسيوني عبد الله ، النظم السياسية ، أسس التنظيم السياسي ، دار المعارف ، الإسكندرية ، ١٩٩٠ .

١٢- عبد المنعم محفوظ، مبادئ في النظم السياسية ،مصر، دار الفرقان للنشر والتوزيع ،ط١، ١٩٨٧.

١٣- عبد الله سعيد فهد الدوه ، المحاكم الخاصة والاستثنائية وأثرها على حقوق المتهم: دراسة تأصيلية مقارنة بالقوانين والمواثيق الدولية، الرياض،مكتبة القانون والاقتصاد،ط١، ٢٠١٢.

١٤- د.عزمي بشارة، المجتمع المدني: دراسة نقدية ،قطر –الدوحة ،المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ،ط١، ٢٠١٢.

١٥- د.علي هادي حميدي الشكراوي و د. رافع خضر صالح شبر ، الدور التشريعي لمجلس النواب بين نصوص الدستور واتجاهات القضاء الدستوري،القاهرة،المركز العربي للنشر والتوزيع ،ط١ ، ٢٠١٧.

١٦- فادي أسعد فرحات، حدث في مثل هذا اليوم، المجلد الثالث، بيروت، دار الفكر ،ط١، ٢٠١٨.

١٧- فهمي محمود شكري،نظام الحكم المحلي في بريطانيا،القاهرة، دار الحكمة، ط١، ١٩٩٣.

١٨- د. كمال الغالي ، مبادئ القانون الدستوري والنظم لسياسية ،دمشق ،مطبعة دار الكتاب ،ط١ ، ١٩٩٤ .

١٩- مجموعة باحثين،دائرة المعارف العالمية، الموسوعة العربية العالمية ،المملكة العربية السعودية ، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع،ط٢، ١٩٩٩ .

٢٠- د. محمد اشتيه، موسوعة المصطلحات والمفاهيم الفلسطينية،عمان–الأردن ،دار الجليل للنشر والدراسات والأبحاث الفلسطينية, ،ط١ ،٢٠١١.

٢١- محمد معتصم، النظم السياسية المعاصرة: النظام البرلماني البريطاني، النظام الرئاسة الأمريكي، النظام شبه–الرئاسة الفرنسي، النظام السياسي المغربي، ملحق: الدستور المغربي المراجع لسنة ١٩٩٢، المغرب ،مؤسسة إيزيس للنشر، ط١، ١٩٩٣.

٢٢- د. محمد محمود العمار العجارمة، الوسيط في القانون الدستوري الأردني :ضمانات استقلال المجالس التشريعية ،عمان –الأردن،دار الخليج للنشر والتوزيع،ط١ ، ٢٠١٧.

٢٣- مذكرات ناريمان زوجة الملك فاروق، القاهرة ،دار المكشوف، ط١، ١٩٥٤.

٢٤- د. مصطفى البارودي، الحقوق الدستورية ،دمشق، مطبعة الجامعة السورية، ١٩٥٥.

٢٥- موريس دفرجيه،المؤسسات السياسية والقانون الدستوري الأنظمة السياسية الكبرى، بيروت، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ط١، ٢٠١٤.

٢٦- نسيب محمد أرزقي،أصول القانون الدستوري و النظم السياسية ،جدة،دار الأمة للنشر والتوزيع،ط١، ١٩٩٨.

٢٧- د.وائل محمد إسماعيل،الوجيز في نظرية القانون الدستوري، بيروت،دار المسلة،ط١، ٢٠٢٠.

٢٨- د.وليد محمد الشناوي، دور مقدمات الدساتير في التفسير الدستوري: دراسة مقارنة،المنصورة،دار الفكر والقانون ،ط١، ٢٠١٤.

٢٩- ول ديورانت، قصة الحضارة :الإسلام والشرق الإسلامي، ترجمة: فؤاد أندراوس، بيروت، دار الجيل ، الجزء الرابع من المجلد العاشر، ط١، ١٩٩٨.

٣٠- وليم روبسن ،نظام الحكم في بريطانيا العظمى،ترجمة:محمد عوض إبراهيم،القاهرة ،مطبعة المعارف ١٩٦٠.

ثانياً: الدوريات:

١- أديب زيادة،بريطانيا والاعتراف بالدولة الفلسطينية: قراءة في موقف مجلس العموم البريطاني، الأردن، مجلة دراسات شرق أوسطية، مركز دراسات الشرق الأوسط، العدد ٧٨، ٢٠١٧.

٢- مازن قبرصلي، مجلة المشاهد السياسي اللندنية ، المجلد ٩،العدد ٤١٧ ،المجلد ١٠،العدد ، ٢٠٠٤ .

٣- مجلة المصور المصرية، القاهرة، دار الهلال، الأعداد ٣٣٦٩-٣٣٨٥، ٢٠١٠.